

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٣٧٨ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٢/١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جناح مطوس المختصة بنظر القضية

رقم ٥٦٢٨ لسنة ٢٠١٥ جناح مطوس ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٢/٢٤ ،

إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالي .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٢/٢٤

صدر في ٢٠١٥/٢/١٩

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر